

# شرح كتاب الأصول من علم الأصول | دورة دبي | درس 9

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة اظهر ان حكمه كان معناه ولا يجوز تركوي الى المعنى الاخر الا بدليل صحيح يعني دليل من كتاب او - [00:00:01](#)

كما ذكر الشيخ هنا واجب شرعي ان يتركه يأثم لو تركه واخذ بغير ظاهر تهريب سريعة الا بدليل يصرفه عن ظهره من الدليل ان يكون دليلا صحيحا وليس كل من ادعى دليلا صحيحا يقبل اليس كل من ادعى انه جديد صحيح؟ قبل منه انما يكون الميزان وقيل في - [00:00:37](#)

الكتاب او السنة او اجماع او فيها اما المصالح ما يدعى بالناس فهو سيؤمر لان هذه طريقة السلف ولانه احوط وابره للذمة واقوى التعبد وذو القيام دون ادخال شيء من ذلك - [00:01:05](#)

الذي يقابل الظاهر هو المؤول لذلك هو تعريف مؤول واول لغة نقول من الاول وهو الرجوع جمل واصطلاحا وحمل لفظه على المعنى المرجوه والاولى ان يقال صرف اللفظ عن الاحتمال الظاهر الى احتمال مرجوح - [00:01:25](#)

في اعتزاهم بدليل يسير به اغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الله احتمال به بدليل بمعنى انه يصرف اللفظ عن ظاهره ويحمل على المعنى المرجوح. لا بأس بهذا - [00:01:48](#)

لكن يجب ان يكون بدء يجب ان يكون اذا خافوا الله عن احتمال الظاهر الى احتمال مرجوح لي لاعتزاهم بدليل يصير به اغلب الظن الى المعنى الذي دل عليه الظاهر - [00:02:10](#)

وهذا تعريف للتأويل الصحيح وليس للتأويل الفهم ان التعويل على نوعين تعويد صحيح وتأويل فات. كل منهما اشتركا في صرف اللفظ عن ظاهره الى المعنى المرجو الا انه اذا كان الصف لدليل صحيح هو تأويل صحيح - [00:02:25](#)

وان كان وان كان بغير دليل او دليل غير صحيح فهو تأويله تأويله هنا التأويل مصدر من هذا الشيء اقله اذا كان اذا رجع اليه اذا رجع اليه فترك الظاهر ورجع الى المرفوع - [00:02:45](#)

الرجوع ان كان لجديد صحيح تأويل صحيح. ان كان بغير دليل بل لهوى او دليل غير صحيح حينئذ يعتبر تأويلا هنا الشيخ قال ما حمل لفظه على المعنى المرجوه فخرج بقولنا - [00:03:02](#)

على المعنى المرجوح النصر والظاهر الا معنى واحد والظاهر هذا حمل اللفظ على معناه الظاهر الاظهر حينئذ خرج بقوله على المعلم المرجوح النص والظاهر اما النص لكونه يحتمل معنيين فاكثر - [00:03:19](#)

واما الظاهر فلكونه لم يحمل على المعنى الاظهر بل حمل على المعنى المظهر امانا فانه لا يحتمل الا معنى واحد واما الظاهر فلانه محمول على المعنى الرافع. والتأويل في الشمال صحيح مقبول وفساد مردود. فالصحيح ما دل - [00:03:40](#)

عليه دليل صحيح. انتبه لكلمة دليل صحيح بمعنى انه مما تثبت به الاحكام الشرعية يعني ما يقبل في القول بان هذا حلال وهذا حرام وهذا واجب وهذا مندوبه الذي يعتبر دليلا صحيحا في هذه المسألة - [00:03:59](#)

بتداول قوله تعالى واسأل القضية الى معنى واسأل اهل القرية على ما ذكرناهم على ما لفنه الثالث من انه نوع مجاز ودل الدليل وهنا القرينة وهي انه في حالة محافظة الابل - [00:04:16](#)

على قول بان القرية هنا مستعملة في الامن والابن جمادات وقوله واسأل لما قال اسأل هذا سؤال والسؤال انما يوجه لمن يقبل السؤال وهو بنو ادم اما البهائم فلا تقبل السؤال واما الجمادات ولا تقبل لان القرية نفسها لا يمكن توجيه السؤال اليه والفساد -

ما ليس عليه دليل صحيح ما ليس عليه دليل ويمثل كان السابق من حيث الاحكام حديث الجار احق الجار يطلق على الجار الملاصق للبيت ويحتمل انه شريك يحتمل انه شريك والعاطل فيه من حيث الظاهر حمله على جاره. يعني الذي بجوار بيته - [00:04:58](#) ولكن المراد به هنا الشريف حمده على الشريك المقاسم حمد له على محتمل مرجوح. الا ان ذلك المحتمل دل عليه الدليل وقوله اذا وقعت الحدود استضعفت الطرق ولا شفعت. دل على المراد به شديد - [00:05:21](#)

والفاسد ما ليس عليه دليل صحيح. ليس عليه دليل صحيح. فتأويل المعطلة قوله تعالى الرحمن على العرش استوى. قالوا هذا؟ لا يمكن ان يحمل على ظاهره. له ظاهر وهو تشبيهه على زعمه. وله - [00:05:37](#)

معنى باظ معلم مرزوق. اذا يجب حمله على المعنى المرجوح ولا يحمل على ظاهره. ما هو الظاهر؟ قالوا يفيد التشبيه. وهو بمعنى على وقعد وجلس ونحو ذلك فهذا لا يفهم منه الا قعود وجلود المخلوق. ففهموا بافهامهم السقيمة - [00:05:54](#)

المراد بظاهر اللفظ والمشابهة قالوا لا بد يجب حمله على المعنى المرجوح وهو التأويل والقرينة الصارفة هنا العقلية الى معنى الى معنى والصواب ان معناه العلو والاستقرار من غير تكييف ولا تمثيل. يعني السواد صفة من صفات الرب جل - [00:06:14](#)

لو علوا قاعدة امرارها كما جاءت يعني اثبات المعنى المراد من لسان العرب مع نفي التكييف واو التسليم هنا دعا من ادعى بانه تم مجازة يقول المجاز يمثل الدعوة مجاز يمثل هذه الايات دعوة باطلة دعوة باطلة - [00:06:35](#)

اذا الحاصل ان اللفظ من حيث الدلالة على معنى اما ان يدل على معنى واحد فهو النص. واما ان يحتمل اكثر من معنى فان ترجح احد على الاخر فهو الظاهر وان تساويا فهو المجمل. سبق بيان كل نوع من هذه الانواع ثلاثة والله اعلم. صلى الله وسلم على نبينا -

00:06:55

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ونجيب على بعض الاسئلة باختصار اسئلة كثيرة وبعضها يتعلق بالدرس اسئلة مهمة وبعضهم خارج عن الدرس يقول هل من الممكن ان تصور النسخة التي بينك او تصور - [00:07:17](#)

النسخة التي بين يديكم بسبب الصنع الموصول موجودها لازم تتعب غيرك سواء هل يخصص العام لقول الصحابي اللي يخصص العام لقول الصحابي هذا مبني على قول الصحابة. هل هو حجة ام لا؟ في الاسلام - [00:07:39](#)

من قال ليس بحجة قطعاً لا يقيد به المطلق ولا يخص به العام ولا ينسخ وقال ليس بحجة. ومن قال انه حجة اختلف هل يقال بانه حجة ولا يخص به عام ولا يطلق ولا يقيد به مطلقاً لعل قومه. على على قوله. والصحيح يمثل هذا - [00:08:16](#)

اذا قيل بانه حجة يبقى فيه اثبات الاحصائية في اثبات الاحكام. واما تقييد المطلق او تخصيص العام هذا لا يقارن لان في دعوة انه حدث في نفسه ولو في اثبات الاحكام هذا فيه نظر لكن يعني اكثر اهل العلم على هذا - [00:08:37](#)

ولذلك يتوسعوا المقيد المطلقة وهل نقول ان الخار هو عام بتفصيل المعنى العام مخالف لمعنى واما المقيد والمطلق فمن حيث المعنى واحد. ولذلك يقول ما دل على الحقيقة بلا صيد ما دل على الحقيقة - [00:08:57](#)

لأنك تقول في تحرير رقبة تحرير رقبة وتزيد مؤمنة. اذا هو عين الاول هو نفسه لكن زيد عليه القول عليه الصلاة والسلام لتأخذ بشماله كي يحمل على التحديم هذا هو الاصل - [00:09:24](#)

هذا هو هل يقال لمثل هذه الرسالة انها مصنف ام مؤلف؟ ما الفرق بين هذا يقول سلام عليكم وعليكم السلام. ما الذي نهتم به في حفظ الشروح الفقهية على المتون ومتى تسمعون صوت التراب؟ عندنا نحذر انفسنا في المسجد - [00:09:44](#)

اما ما الذي يحفظ والذي لا يحفظ؟ هذا يختلف باختلاف البلدان. ومن كان عنده المذهب الشافعي يحفظ المذهب الشافعي ويتربى على مذهب الشافعي وكذلك الحنبلي والمالكي لان المقصود بهذه المذاهب وسيلة - [00:10:08](#)

وليست هي غاية حتى نجعل بينهما تعارض ومعارك وكل يريد ان يرجح مذهبه على الاخر لا طالب العلم لابد من هذه الطريقة يعني لن تصل الى الفقه الى المعنى الصحيح بمعنى كلمة فقيه بان تكون عالماً متجرداً مثبتاً للاحكام بادلها دون تقليل - [00:10:26](#)

لا في الدليل ولا في الفهم الا اذا سلك هذا الطريق. حينئذ من لم يسلك طريق التفقه عن طريق المذاهب الاربعة احد المذاهب الاربعة

فلم بيتخبط ويرفعونه على هذا حينئذ تأثير فتاوى شاذة وغيرها. حينئذ لابد من سلوك اي مذهب اختاره - [00:10:45](#)  
لو كان حنبلياً حنفياً مالكي شافعي المراد انك تتفقه وتفهم هذا المذهب ثم تنطلق منه الى المطولات في هذا وتتبحروا والفقهاء ليست  
له نهاية. علم المقاصد الحديث التفسير ليس له الاية - [00:11:04](#)  
وانما نهايته مع نهاية العمر. اختلاف علوم تقرأ الكتاب هذا تكفي بمراقب الكوكب تبقى بقية الكتب مراجع. ترجع اليه عند الاشكال.  
واما ان يبقى طالب العلم في علوم الان او يبقى حياته كلها نقول هذا مخالف للمقصد. الا ان اراد ان يتخصص بالتخصص -

[00:11:22](#)

ليس الحادث سابق صديق فلا يشبه له توضاً رجل من انيس الذهبي فهل نقول الظهر باطل وانه عاطل؟ اما اثم فمحل وفاق واما  
باطل فهو الصحيح المذهب الحلال ما حكم سفر بلاد الكفر لطلب العلم الموجود في بلاد الاسلام؟ ولكن ليس بنفسه - [00:11:42](#)  
اذا كان احدنا مسبوقة ثم سلم الامام وبقي المأموم بلا هل يتحرك الى حائض؟ مع الاعتبار بان الستر رواتب ما لا يتم الواجب يجب  
عليه ان يتحرك اذا هل تصح قاعة الامر والنهي في الاداب وكيف - [00:12:04](#)

تتوافق مع ما درسناه ان الامر النهي على ظاهر هذه الجنة لا يجوز على هذا قلت الاداب استثنائها ليس عليه دليل صيغة افعل  
للاجوب سواء كان في باب التعبد او في باب الاداب والسنة - [00:12:30](#)  
لان الادلة عامة التي ثبتت فليحذر الذين يخالفوا عن امره اصلاً كان في الاداب وكان في الذي يقول هذا القول عن امره خاص  
بالتعبدات يأتي بدليل واذا لم يكن ثلاث حين حملناه على - [00:12:48](#)

العموم ما حجة من قال بعدم وجود المجاز بالقرآن واللغة؟ فكيف اول ابيات العرب حمله على انت اولا تتدرج هذه المسألة اصل يعني  
ما يتكلم فيها بمعنى انه يعني يفهم المجاز اولا ثم بعد ذلك - [00:13:07](#)  
يتشعب من المجال ثم يدخل هل فيه مجاز او لا اما مباشرة قبل ان يعرف مسؤول بعضهم لا مجاز وينكر ويبدع ما هو النجاة؟ ما انواع  
المداس المثال وشرح الشعار المصرح ها مكنية ما يعرف - [00:13:33](#)

معالي الشيخ طبعاً الصدق الاول المجال كنت بتقلد الشاعر انت حر مقلد كتمك جاهل لكن كنت اتكلم بعلم فلا بد ان تعرف وتتمرس  
على المذهب وتعرف حقيقة المجال. فمن دخل المجاز وتلذذ بالمجاز لا يمكن ان يخرج. من من - [00:13:51](#)  
قول ولذلك الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى هنا هو يغلب جانب تسبيح شيخ الاسلام واذا هو له فلتات لسان في المدح في في  
المجال ولذلك في تفسيره لو سمعت المناسبة سورة البقرة تفسير الذي - [00:14:15](#)

ليس المتعلق بجلالين يأتي في آيات ثم يقول وعلى القول بالمجاز ان الاستعارة هنا كذا وكذا وهذا معنى جميل هكذا وهذا معنى  
جميل اذا لماذا وكذلك في شرح الاصول يقول تم انواع من المجاز ارجعوا الى علم البيان ففيه نوع لذة - [00:14:34](#)  
شديد مهما اخذت منه لن تشعب لكن يبقى قضية الصفات ونحوها نقول القول نقى المجال عن الصفات وآياته هذا قول مزمنة  
صفات المأخوذ بها ظاهرها ثم من ينكر المجاز لدفع قول المعطلة هذا ابعده بعيد جداً لماذا؟ لان القول بالمجاز مقدمة - [00:15:01](#)

الان المعاصر لما يقرأ مثل ما ذكرنا في الاية الثانية الرحمن على العرش استوى. منذ ان يسمع قل اعوذ بالله. لا يفهم منها الا التمثيل ثم  
يريد ان يصرف ذلك الظاهر الى معنى اخر يسوغ مع لسان العرب. فاول ما يسمع آيات الصفات ينتفض - [00:15:28](#)  
بدنه ويرى ان ظاهر النصوص التشبيه اذا ظواهر النصوص التشبيه حينئذ الظاهر غير مراد فلا بد ان نوجد له حلاً فوجدوا ان المجاز  
هو اسبق ما يكون اذا نفسد عليه المقدمة الاولى - [00:15:48](#)

وهي ان ان ظاهر النصوص فاذا قرأ الرحمن على العرش استوى هذا اضافة صفة للخالق. بمجرد اضافة الصفة الى الخالق تباينت  
الصفة عن المخلوق. لان نسبة الصفة الى الخالق نسبة صفة المخلوق الى المخلوق - [00:16:03](#)  
وكما ان الخالق مباين للمخلوق في ذاته كذلك في الصفات فاذا قرأ بل يدها مبسوطتان يدها اضاف اليه جل وعلا. اذا لا يمكن ان  
يتبادل الى الذهن لان المراد باليد هو يد المخطوف - [00:16:22](#)

هذا محال. حينئذ نقطع على المجازية بكون آيات الصفات ظاهرها غير غير مراد ما حجة من قال بعدم وجود المدرسة الصلاة ويبلغها

كيف؟ نعم ابدأ هل دعاء الله والطلب ان يكون امرا - [00:16:37](#)

قلنا ليس عندنا كيف عندنا ابتلاء وعلو سمات ودعاء هذا امر مع استعلاء دعاء. وبالتساوي فالتماس وقع هذا الصلاح اما لسان العرب طلب الفعل مطلقا قطع النظر عن الظالم. سواء كان من ادنى الى اعلى او من اعلى الى ادنى او من مساوي الى مساوي كله يسمى امرا.

لكن في مقام - [00:16:56](#)

التعبير عن الرب جل وعلا فتقام رب اغفر لي هذا فعل دعاء لا ادري وانما لو قيل بانهم فعلوا امر ولذلك هو فعل دعاء تلحقه بماذا؟

بفعل الامر هذا فعل دعاء مجزوم - [00:17:24](#)

لماذا؟ لانه فعل امر رجوع ذكرت ان سعوات الامس ان المندوب صرف فيه النية فما او تفسير النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يجد

في بيته طعاما فامسكه ولم يزيف النية هذا استدلال - [00:17:43](#)

الاصل في العبادة لو صلى الراكبة الفجر. لم ينوي الا لما صام الركعة الثانية لكن هنا لورود النص حينئذ يقال بانه يصح الصوم منذ ان ينوي لكن هل يثاب على الصوم من اوله او من وقت نيته؟ ظاهر النصوص من الوقت. يعني لو لم ينوي الا الساعة الثامنة ما اكل شيء

ابدا ولا شرب - [00:18:07](#)

نويت الصوم هل صام يوم الاثنين؟ ما صام يوم الاثنين؟ صام بعض ما الذي سوغ له ذلك؟ تقف مع الدليل. دائما طالب اذا زار مع

الدليل وجودنا عدما يستريح اما اذا اراد ان يدخل عقله ويعارض الى اخره تجعله قاعدة عامة وتجعل ما ورد الاستثناء فيه انه

مستثمر. حينئذ القاعدة عامة انما الاعمال الاعمال من اول - [00:18:35](#)

الاخيرة بالنية فجاء ماذا؟ قول الصوم يصح بنية متأخرة لكن نفس قضية الاجر الاجر هل هو منذ ان يمسه او من اول الوقت؟ قيل

بهذا وقيل ذاك وظاهر النصوص كما ذكرت انه من من وقت امسك - [00:18:59](#)

انما الاعمال بالنيات. وهذا لم يصح له صومه من حيث الشرع الا منذ ان سكن هل يشترط رفع الامام السجود اظهار الجبهة؟ يكره

السجود على حائل بين الارض في درس الامس انه يعاقب - [00:19:17](#)

من اراد الحرام اني وان لم يفعله وهل هناك تعارض مع حديث الرسول صلى الله عليه وسلم مما معناه انه لا هم بها؟ قلنا من اراد

الحرم بالنية اما ان يبذل السبب او لا - [00:19:38](#)

ان لم يبذل السبب جاء ابنه ليس لي ما انا سافعل كما فعل ذاك. قال فهو بنية فهما في الوزر فقط هذا نص في المسألة فان بذل السبب

سعى كما ذاك الذي قاتل فقتل قال انه في النار. لماذا؟ انه كان حريصا على قتل صاحبه - [00:19:57](#)

ما رأيكم بقول الامر في الشريعة ان كان متعلقا بالخالق العامة فهو المندوب هذه قاعدة تجد الدليل هذه قاعدة الامر في الشريعة ان

كان متعلقا بالخالق العامة فهو مندوب نقول هذه دليل هذا هذا حكم ويحتاج - [00:20:24](#)

دليل ولا دليل عليه على الخلاف الموجود بين فلنعد من حلق لحيته دون فضة اولا الصحيح انه لا خلاف عند السلف صحابة

مجمعون على صيغة ثم جماهير الاصوليين على انها للوجود - [00:20:41](#)

ثالثا مسألة حلق اللحية الاصل فيها التحريم اللحي اصل اللحي الى اخره. الاصل فيها تحريم الحلق سيبقى الاصل فيها الاطلاق. ولذلك

قوله عليه الصلاة ارخو مطلق يعني لو وصلت الى سرتك لو وصلت الى ارضك هذا ارجو لن نقيم مطلق الاظهار اعفو اللحاء نقول هذا

الاعفاء مطلق ولو - [00:21:06](#)

جاء ماذا؟ حديث ابن عمر ابو هريرة وغيرهما انهما ابن عمر في الحج وابو هريرة جاء مطلقا. اخذ ما زاد عن نصابه ما زاد عن الاصابة.

من قال بانه اما ان يكون - [00:21:34](#)

له حكم الرفض او قال بان فعل الصحابي كقوله وهو حجة قيد الناس بما دل عليه فعل ابن عمر وابو هريرة. يعني ليبقى الخلاف فيما

زاد عن القبضة. ما دون القبضة اتفاق داخل في قوله اعفوا اللحي اقصوا اللحي - [00:21:52](#)

سواء حلق او ما يسمى بالخليجية هذا كله محرم لماذا؟ ولا ان يحتج بالقول ابن عمر او فعل ابن عمر. ولا بفعل ابي هريرة لانهما اخذا

ما زاد عن القبضة. فما عدا ذلك ما دون القبضة لا - [00:22:11](#)

يحل قولاً واحداً كيف يوفق طالب العلم بين عمله الطويل وطلبه للعلم وهو طويل طلب العلم طويل لانه يشهد الله اني احب طلب العلم الحكيم نعم لكن لابد من العمل. على كل - [00:22:31](#)

كما ذكرت قد يكون هناك عضو في مجلس المركز ان قضية طالب العلم وطلب العلم تعرف نفسك اذا اصابك فان هذا عمل طويل معناه اسباب ما يكون بعدة اذا جاءك مرض تختار من اطبا اي طبيب او الطبيب المختص الطبيب المختص - [00:23:02](#)

ينظر في حالتك او يسمع منك ثم بعد ذلك يصرف لك الثواب وانا مثل هذا اطبق هذه الطاعة ورد العلم ده عندهم مشكلة في العلم يحكي على جهة التخطيط لمن يثق فيه ويأخذ الدواء ويطبقة - [00:23:20](#)

اما الاجوبة العامة العمل الطويل قد يجد اربع ساعات قد يجد هذا ثلاث ساعات هذا قبل ست ساعات ثم قد يكون ثم اجازات على كل يختلف من طالب الى طالب - [00:23:37](#)

انا ادرس الفقه الشافعي طلب مني شيخي في المذهب ان احفظ فالاولى ان تجعلها في ولا تحفظ المرأة كيف يرد تفصيلاً على مقام المدارس القرآن؟ كما دفنا قل قولك فهمك بان ظاهر النصوص هو التشكيك - [00:23:53](#)

في فهم فاسد ولا يفهم ذلك الا الربيع نعم رجل اي نعم يتظاهر النفس لا افهم بل يداه مبسوطة لا افهم الا هذه اليد ثم لابد اني اطلق قطعاً اذا كان المراد هذه وجب اتفقنا معهم لكن نقول فهمك بان ظاهر النص هذا قاصد - [00:24:21](#)

ولا يفهم هذا الفهم الا غبي نعم صحيح الصهاينة كلها كل لفظ كلمة عند شيخ الاسلام ابن القيم يعد كلامه معلومة ما وصلت لعله يعد حقيقة الحقيقة عند ابن تيمية على نوعين افرادية - [00:24:48](#)

كل النقيب في المفرد انه مجاز مرسل يجعله حقيقة افرادية. وكل ما قيل بالترتيب يجعله حقيقة ترتيبية من اول من قال للوم كلمة مجال علمت او لم تعلم لو انخلت القرون الثلاثة ممن يقول بالمجاز او لم تخلو هذا مجرد اصطلاح - [00:25:10](#)

والبحت بحث في لغة العرب. وكم من المسائل النحوية والصرفية والبيانية قواعد عامة منفردة يقول بها نفات المجاز والمسلمون بالمجاز ومع ذلك لم يقال من اول من قال بها ومن اين الدليل الاخر؟ يقول البحث في هذه المسألة في هذه السورة ليس بحثاً - [00:25:32](#)

بطلب حق هل من الممكن ان تعيد تقسيم نوع الوقت عرف على نوعين ها العام ما لم يأت لتعيين نقي والخاص هل يدل الفعل على الاطلاق وخصوصاً منه يدل على الاطلاق - [00:25:53](#)

الفعل مطلق بمعنى انه لا يتغير واذا فيه الخسوف حينئذ حملته على التقييم عملته على فلا يقصر المؤلف رحمه الله تعالى يرى لما ان ترى عدم وجود المجاز لا في القرآن ولا في السنة فلماذا ذكرهم في السلف - [00:26:27](#)

هو بين هذا ام كتبه قبل ان يتبين لي انه ممنوع ثم مسألة اخرى هو الفه رغبة في منهج المعهد وعنده لابد ان يدرس يعني لابد ان يكون على سنن كتب الاصول - [00:27:00](#)

الصلاة تحية المسجد هذا فيه خلاف بين يعني هل يصح تحريف اصح المشهورة عند الفقهاء انه يكره والصحيح التحريم عدم وجود الصالح ثم هل المحرم هو الصلاة مطلقاً؟ مطلق النفل - [00:27:19](#)

او مطلق النفل سيدخل فيه ذوات الاسباب او انه ما يقابل ذوات الاسباب هذا فيه انه يعود ولا يصح صلواته تحية المسجد الا ما جاء الاستثناء به كركعتي الفجر بعد الصلاة او قضاء الفرائض هذا محل - [00:27:37](#)

واما اذا كانت صلاة جنازة مثلاً فالاصل فيها انها فرض كفاية فلا قلت ان معرفة ثمن السلعة من شروط صحة البيت هل ينطبق هذا الكلام على من يشتري من المحلات الكبيرة مثلاً بدون علم بالذهب الا بعد الشراء - [00:27:59](#)

انت السلعة كان سعراً يوضع عليه سعره هذا هو الغالب ولم تطلع عليه فانت مقر بما فيه واما اذا لم يكن مستحاراً يرد الاشكال هل ذكرت في الدرس السابق ان من ترك المحرمات امتثالاً اثم - [00:28:21](#)

في نية واحدة فقط ام الافضل تجديدها؟ كانت ثنية واحدة لانك اذا قطعت النية ذهلت. ولذلك يختلفون في مسألة الصلاة لابد ان تكون النية في زمن يسير كان الزمن طويل ليس بيسير نية. فلو نوى ان يصلي الفجر ثم نام فاستيقظ - [00:28:47](#)

فتوضاً دون ان يستحضر النية لصلاة الفجر لماذا عدم وجود الشرط المصحح هو النية وهو النية ذكرتم ولله من قوله صلى صلاة بعد العصر ولا تجوز اي صلاة السببية في المسجد؟ نعم هذا عام - [00:29:09](#)

ما هو الحكم الوضعي هذا ترجع اليه؟ هذا يقول لماذا تركز على اسم زيد على كل هذي طريقة النحاء زين العمران قد استنبط بعضه لكن لم يقف على كلامه البيع بعد النداء الثاني باطل؟ نعم. اذا كان احدهما لا تجب عليه الجمعة نعم - [00:29:29](#)

ما حكم صيام العيد لمن كان عليه صيام شهرين من كتاب الله يجب ان يفطر ثم يكمل ما بعده اذا اكره شخص على الشرك بالله والا سيفطر هل يعتبر من الموانع؟ نعم. الا من اكرهه - [00:30:03](#)

والكفر والشرك بمعنى واحد على يعني كلاهما بمعنى واحد والتفريق بينهما تفريق ليس به الا من جهة اللغة نعم من جهة اللغة لكن من جهة استعمال الشرع الصفر الاكبر والشرك والشرك الاكبر المعنى واحد - [00:30:19](#)

بالنسبة لمسألة حديث عائشة كنا نؤمن بقضاء الصوم ولا نؤمن بقضاء الصلاة. ماذا لو قال قائل؟ هذه مشكلة يعني ظاهر النص ما هو كنا نؤمر بقضاء الصوم مع وجود ادلة الصوم. اذا لم نرجع لادلة سابقة - [00:30:42](#)

ولا نؤمر بقضاء الصلاة فظاهرها انه لابد من امر جديد غير الامر الاول هذا هو الظاهر لو ويحتمل يقول هذه هي الوقوف مع الامور العقلية بمعنى انه لا يعترض على كل دليل بما يرد في الدين. واننا نبقي مع الظاهر على ما ذكرناه سابقا. واما الاحتمالات العقلية هذه فلا يلتفت اليها. ماذا لو قال قائل - [00:31:01](#)

لان عدم وجوب قضاء الحائض للصلاة بانها معذورة او ان هذا الحديث او الحكم خاص بالحائض هذا كله لا وجه له النوم من موانع التثليث نعم من موانع التثليث لكن يجب عليه اذا دخل وقته - [00:31:27](#)

صلاة بنحوها يعني لسانا مؤقتا وجب عليه القضاء للنص انه في معناه ولا يجوز تركه النزول الى المعنى الاخر الذي دليل صحيح يعني دليل من كتاب او كما ذكر شيخنا - [00:31:41](#)

واجب شرعي اذا تركه يأتى لو تركه واخذ بغير الظاهر حينئذ يأتى تهريب الشريعة الا بدليل يصرف عن ظهر لابد من الدليل ان يكون دليلا صحيحا وليس كل من ادعى دليلا صحيحا يقبل اليه كل من ادعى انه جديد صحيح؟ قبل منه انما يكون الميزان فقيل في - [00:32:09](#)

ام الكتاب او سنة او اجماع او فيها. اما المصالح ما يدعى بذلك او سيؤمر. لان هذه طريقة السلف ولانه احوط وامره للذمة واحوط التعبد دون ادخال التعاقد الذي يقابل الظاهر هو المؤول لذلك قال تعريف مؤول مؤول لغة مأخوذ من الاول وهو الرجوع زمن - [00:32:34](#)

واصطلاحا ما حمل لفظه على المعنى المرجو. والاولى ان يقال ترك اللفظ عن الاحتمال الظاهر اذا باعتضامه بدليل يصير به اغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الله. نسيبت تختصره - [00:33:04](#)

يعني احتمال الظاهر الى احتمال مرجوح به بدليل بمعنى انه يصرف اللفظ عن ظاهره ويحمل على المعنى المرجوح. لا بأس بهذا. لكن يجب ان يكون بدليل يجب ان يكون اذا خافوا اللوح عن احتمال الظاهر الى احتمال مرجوح لي لاعتضاده بدليل يصير به اغلب على - [00:33:27](#)

الظن الى المعنى الذي دل عليه الظاهر. وهذا تعريف للتأويل الصحيح وليس للتأويل الفهم ان التأويل على نوعين. التعويل الصحيح وتأويل فاسد. كل منهما اشتركا في صف اللفظ عن ظاهره للمعنى المرفوع - [00:33:51](#)

الا انه اذا كان الصف بدليل صحيح هو تأويل صحيح وان كان وان كان بغير دليل شحي او دليل غير صحيح فهو تأويله. فهو تأويله لان التأويل مصدر من هذا الشيء يؤوله - [00:34:10](#)

اذا كان اذا رجع اليه اذا رجع اليه فترك الظاهر ورجع الى المرء. الرجوع ان كان الدليل صحيح او ان كان بغير دليل بل لهوى او دليل غير صحيح حينئذ يعتبر تأويلا فاسدا. هنا الشيخ قال - [00:34:24](#)

ما حمل لفظه على المعنى المرجوه وخرج بقولنا على المعنى المرجوح النص والظاهر والظاهر هذا حمل اللفظ على معناه الظاهر

الظاهر بقوله على المعلم المرجوح النص والظاهر اما النص لكونه يحتمل معنيين فاكثر. واما الظاهر فلكونه لم يحمل على المعنى  
الظاهر بل حمل على المعنى - [00:34:44](#)

امنا فانه لا يحتمل الا معنى واحد. واما الظاهر فلانه محمول على المعنى الراتب. والتأويل قسمان صحيح مقبول وفساد مردود  
والصحيح ما دل عليه دليل كلمة دليل صحيح بمعنى انه مما تثبت به الاحكام الشرعية - [00:35:15](#)  
يعني ما يقبل في القول بان هذا حلال وهذا حرام وهذا واجب وهذا مندوب هو الذي يعتبر دليلا صحيحا في هذه المسألة فتاويل  
قوله تعالى واسأل القضية اذا معنى واسأل اهل القرية على ما ذكرناهم السابق - [00:35:35](#)  
على ما من انه نوع مجاز ودل الدليل وهنا القرينة وهي انه قليلة في حالة محافظة الابل على قول بان القرية هنا مستعملة في الامن  
الاب يتمادات وقوله واسأل لما قال يسأل هذا سؤال والسؤال انما يوجه لمن يقبل السؤال وهو - [00:35:51](#)  
بنو ادم اما البهائم فلا تقبل السؤال واما الجمادات فلا تقبل السؤال. لان القرية نفسها لا يمكن توجيه السؤال اليه. والفساد ما ليس عليه  
دليل صحيح ما ليس عليه دليل ويمثل السابق من حيث الاحكام حديث الجار - [00:36:16](#)  
الجار يطلق على الباب الملاصق للبيت. ويحتمل انه شريف يحتمل انه شريك. والاصل فيه من حيث الظاهر حملة على جاره. يعني  
الذي بجوار بيته ولكن المراد به هنا الشريف. حمده على الشريك المقاسم حمد له على محتمل مرجوه. الا ان ذلك المحتمل -  
[00:36:36](#)

دل عليه الدليل وقوله اذا وقعت حدود استضعفت الطرق ولا شفعت. دل على المراد به شديد والفساد ما ليس عليه دليل صحيح.  
ليس عليه دليل. فتأويل المعطلة قوله تعالى الرحمن على عرش استوى - [00:36:59](#)  
هذا لا يمكن ان يحمل على ظاهره له ظاهر وهو التشبيه على زعمه وله معنى ضار معنى مرفوع اذا يجب حملة وعلى المعنى المرجو  
ولا يحمل على ظاهره. ما هو الظاهر؟ قالوا يفيد التشبيه. وهو ان استوى بمعنى علا وقعد وجلس ونحو ذلك - [00:37:16](#)  
ذلك هذا لا يفهم منه الا قعود وجنود المخلوق. ففهموا بافهامهم السقيمة ان المراد بظاهر اللفظ هو المشابه. قالوا لابد يجب حملة على  
المعنى المرجوح وهو التأويل. والقرينة الصارفة هنا في حال العقلية. الى معنى الى معنى استولى - [00:37:36](#)  
والصواب ان معناه العلو والاستقرار من غير تكييف ولا تبديل. يعني السواد صفة من صفات الرب جل وعلا وقاعدة امرارها كمجال  
يعني اثبات المعنى المراد من لسان العرب مع نفي التكييف. وهنا ادعى من ادعى بانه - [00:37:56](#)  
الدعوة مجاز بمثل هذه الايات دعوة باطلة دعوة باطلة اذا الحاصل ان اللفظ من حيث الدلالة على معنى اما ان يدل على معنى  
واحد فهو النص واما ان يحتمل اكثر من معنى فان ترجح احد - [00:38:16](#)  
على الاخر فهو الظاهر ان تساوبا فهو المجمل. سبق بيان كل نوع من هذه الانواع ثلاثة والله اعلم. صلى الله وسلم على نبينا محمد  
على اله وصحبه اجمعين ونجيب على بعض الاسئلة باختصار. اسئلة كثيرة وبعضها يتعلق بالدرس - [00:38:36](#)  
مهمة وبعض اهل الدرس يقول هل من الممكن ان تصور النسخة التي او تصور النسخة بين يديك ان شاء الله موجودها ها سواء  
هل يخصص العام لقول الصحابي؟ ها؟ هل يخصص العام لقول الصحابي هذا مبني على قول الصحابة؟ هل هو حجة ام لا -  
[00:38:54](#)

من قال ليس بحجة قطعاً لا يقيد به المطلق ولا يخص به العام. ولا فقال ليس بحجة. ومن قال انه حجة هل يقال بانه حجة ولا يخص  
به عام ولا يطلق ولا يقيد به مطلقا لعلى قومه على على قومه - [00:39:44](#)  
صحيح بمثل هذا انه اذا قيل بانه حجة يبقى في اثبات الاعمال. يبقى فيه في اثبات الاحكام. واما تقييد المطلق او تخصيص العام هذا  
لا يقال لان في دعوة انه حجة في نفسه ولو في اثبات الاحكام هذا فيه نظر لكن يعني اكثر العلم عن هذا ولذلك يتوسعوا فيه المقيد -  
[00:40:05](#)

وهل نقول ان الخاص هو عام بتقصير المعنى العام مخالف لمعنى واما المقيد والمطلق فمن حيث المعنى واحد. ولذلك ما دل على  
الحقيقة بلا صيد ما دل على الحقيقة لانك تقول فتحرير رقبة وتسكن - [00:40:30](#)

تحرير رقبة وتزويد مؤمنة. اذا هو عين لا هو نفسه لكن زيد عليه وصف القول عليه الصلاة والسلام لتأخذ بشمالك يحمل على التحريم هذا هو الواقع. هذا هو معصوم. هل يقال لمثل هذه الرسالة انها - [00:40:58](#)

انها مصنف ام مؤلف؟ ما الفرق بين القرآن هذا يقول سلام عليكم وعليكم السلام. ما الذي نهتم به في حفظ شروح التوضيحية على المتون ومتى تسمعون صوت الخطاب عندنا اما ما الذي يحفظ والذي لا يحفظ؟ هذا يختلف اختلاف البلدان. ومن كان عنده المذهب الشافعي يحفظ المذهب الشافعي ويتربى على مذهب الشافعي وكذلك - [00:41:17](#)

حنبلي ومالكي والحنفي لان المقصود بهذه المذاهب وسيلة وليست هي غاية حتى نجعل بينهما تعارض ومعارك كل يريد ان يرجح مذهبه على الاخر لا طالب العلم لا بد من هذا الطريق يعني لن تصل الى الفقه الى المعنى الصحيح - [00:41:47](#)

معنى كلمة فقيه بان تكون عالما متجردا مثبتا للاحكام بادلته دون تقليد لا في الدليل ولا في الفهم الا اذا هذا الطريق. حينئذ من لم يسلك طريق التفقه عن طريق المذاهب الاربعة احد المذاهب الاربعة فلم يتخبط ويبقى عمره على هذا السؤال - [00:42:07](#)

فتاوى شاذة وغيرها. حينئذ لابد من سلوك اي مذهب اختاره. سواء كان حنبليا حنفيا مالكيا شافعيًا مرادًا انك تتفقه وتفهم هذا المذهب ثم تنطلق منه الى المطولات في هذا الفن وتتبحر والفقه ليست له - [00:42:27](#)

عد من مقاصد الحديث التفسير وانما نهايته مع نهاية الكتاب هذا تكتفي بمراقب الكوثر تبقى بقية المراجع ترجع اليها عند الاشكال. واما ان يبقى طالب العلم في علوم الان او يبقى حياته كلها نقول هذا - [00:42:47](#)

صالح لي للمقصود الا ان اراد ان يتخصص ليس الحادث فلا اشكال فيه توضحاً رجل من انيس الذهب باطل وانه اكل. اما ات فمحل وفاق واما باطل فهو الصحيح. خلاف المذهب الحلال - [00:43:07](#)

ما حكم سفر بلاد الكفر لطلب العلم الموجود في بلاد الاسلام؟ ولكن ليس بنفسه اذا كان احدنا مسبقاً ثم سلم الامام وبقي المأموم بلا سترته هل يتحرك الى حائط؟ مع الاعتبار بان الستر رواتب ما لا يتم الواجب - [00:43:26](#)

اذا هل تصح قاعدة الامر والنهي في الاداب وكيف تتوافق مع ما درسناه ان الامر النهي على الله؟ هذا انا نصرت على هذا قلت الاداب استثنائها ليس عليه دليل. بل الصواب صيغة افعل للوجوب سواء كان في باب التعبد او - [00:43:45](#)

او في باب الاداب والسنة. لان الادلة عامة التي ثبتت فليحذر الذين يخالفوا عن امره اصلاً كانت في الاداب وكان في تعبدات. الذي يقول هذا قول عن امره خاص بالتعبدات يأتي بدليل - [00:44:14](#)

واذا لم يكن ثلاث حين اذا حملناه على العموم ما حجة من قال في عدم وجود المجاز بالقرآن واللغة؟ فكيف اول ابيات العرب وكلام حملة على انت اولاً تتدرب هذه المسألة لا اصل يعني ما يتكلم فيها بمعنى انه يعني يفهم المجاز اولاً ثم بعد ذلك - [00:44:33](#)

يتشعب من المجال ثم يدخل هل في مجاز او لا اما مباشرة قبل ان يعرف دخول بعضهم وكان مجاز وينكر ويبدع ما هو المجاز؟ ما انواع المجاز؟ انني بالمثال بشرح استعاراً - [00:45:02](#)

صرح اه مكنية ما يعرف الصدق الاول المجال كنت حر مقلد جاهل لكن كنت اتكلم بعلم فلا بد ان تعرف وتتمرس على المزح تعرف حقيقة المجال. فمن دخل المجاز وتلذذ بالمجاز لا يمكن ان يخرج. من من - [00:45:17](#)

قول ولذلك الشيخ هو يغلب جانب تسبيح شيخ الاسلام واذا هو له فلتات انسان في المدح في في المجال ولذلك في تفسيره لو سمعت مناسبة سورة البقرة السر الذي ليس المتعلق بدلالين. يأتي في آيات ثم يقول وعلى القول بالمجال ان الاستعارة هنا -

[00:45:44](#)

كذا وكذا وهذا معنى جميل هكذا وهذا معنى جميل. اذا لماذا لا نقول فيه وكذلك في شرح اهل الاصول يقول تم انواع من المجاز ارجعوا الى علم البيان فيه نوع - [00:46:13](#)

مهما اخذت منه لن لن تشيع لكن يبقى قضية الصفات ونحوها نقول قول نفي المجال عن الصفات واياته هذا قول مزمنة. صفات المأخوذ بها ثم من ينكر المجال لدفع قول المعطلة هذا ابعده بعيد جداً لماذا؟ لان القول - [00:46:29](#)

مقدمة ثانية. الان المعاصر لما يقرأ مثل ما ذكرنا في الاية الثالثة. الرحمن عرش استوى منذ ان يسمع قل اعوذ بك. لا يفهم منها الا

التمثيل. ثم يريد ان يصرف ذلك الظاهر الى المعنى الاخر يتوب مع لسان العرب. 00:46:55 - فاول -

اسمع ايات الصفات ينتفض ويقشعر بدنه ويرى ان ظاهر النصوص والتشبيه. اذا ظواهر النصوص التشبيه حينئذ الظاهر غير مراد فلا بد ان نوجد له حلا فوجدوا ان المداس هو اسقط ما يكون. اذا نفسد عليه المقدمة الاولى. وهي ان ظاهر النصوص - 00:47:15 اسم ربك فاذا قرأ الرحمن على العرش استوى هذا اضافة صفة للخالق. بمجرد اضافة الصفة الى الخالق تباينت الصفة عن المخلوق. لان الصفة الى الخالق نسبة صفة المخلوق الى المخلوق. فكما ان الخالق مباين للمخلوق في ذاته كذلك باختلافه. فاذا قرأ بل يده -

00:47:35

مبسوطتان يده اضاف اليه جل وعلا. اذا لا يمكن ان يتبادل الى الذهن لان المراد باليد هو اليد المقبلة. هذا محال. حينئذ نقطع على

المجازية بكون ايات الصفات ظاهرها غير غير مراد - 00:47:57

ما حجة من قال بعدم وجود الصلاة كيف؟ نعم ابدأ هل دعاء الله والصلاة؟ ان يكون امرا قلنا ليس عندنا ليس عندنا وعلو سمات ودعاء هذا امر مع استعلاء العرش دعاء. وبالتساوي فالتماس وقع هذا الصلة. اما لسان العرب طلب الفعل - 00:48:14 قطع النظر عن الظالم سواء كان من ادنى الى اعلى او من اعلى الى ادنى او من مساوي الى مساوي كله يسمى امرا لكن في مقام تعبير عن الرب جل وعلا فتقام فيقال رب اغفر لي هذا فعل الدعاء تأدب - 00:48:41

وانما لو قيل بانهم فعلوا امر ولذلك هو فعل دعاء يلحقه بماذا؟ بفعل الامر فيصير هذا فعل دعاء مجزوم لماذا؟ لانه فعل امر. رجع

ذكرت ان المندوب شرف فيه النية - 00:49:01

فيهم او تفسير النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يجد في بيته طعاما فامسكة ولم يبيت النية هذا استدلال الاصل في العبادة لو صلى الراتب الفجر لم ينوي الا لما قام الركعة الثانية يجزئه - 00:49:25

لكن هنا لورود النص عنيد يقال بانه يصح الصوم منذ ان ينوي. لكن هل تابوا على الصوم من اوله او من وقت نيته ظهر النصوص من الوقت. يعني لو لم ينوي الا الساعة الثامنة ما اكل شيء ابدأ ولا شرب. قال نويت - 00:49:44

هل صام يوم الاثنين؟ ما صام يوم الاثنين؟ صام بعض. ما الذي له ذلك؟ تقف مع الدليل. دائما طالب مع الدليل وجودنا عدما يستريح اما اذا اراد ان يدخل عقله ويعارض الى اخره تجعله قاعدة عامة وتجعل ما ورد في استثناء فيه انه مستسلم. حينئذ القاعدة عامة

انما الاعمال الاعمال من اول - 00:50:05

وليه العقيدة بالنية؟ فجاء ماذا؟ قول الصوم يصح بنية متأخرة لكن نفس قضية الاجر الاجر هل هو منذ ان يمكك او من اول الوقت قيل بهذا وقيل ذاك وظاهر النصوص كما ذكرت انه من من وقت امسك - 00:50:28

انما الاعمال بالنيات. وهذا لم يصح له صومه من حيث الشرع الا منذ ان سكن هل يشترط رفع امام السجود اظهار الجبهة؟ يكره

السجود على حائل بين الارض ذكرتم في درس الانف انه يعاقب من اراد الحرام بالنية وان لم يفعله - 00:50:46

هل هناك تعارض مع حديث الرسول صلى الله عليه وسلم مما معناه انه لا لمن هم بها؟ قلنا من اراد الحرام بالنية اما ان يبذل السبب اولي. ان لم يبذل السبب جاء ابناء ليس لي ما لا سافعل كما فعل ذاك السابق من بعدي. قال فهو بنية - 00:51:14

فهما في الوزر هذا نص في المسألة. فان بذل السبب سعى كما ذاك الذي قاتل فقتل قال في النار. لماذا؟ انه كان حريصا على قتل

صاحبه ما رأيكم بقول الامر في الشريعة ان كان متعلقا بالاخلاق العامة هذه قاعدة هذه قاعدة الامر - 00:51:34

ان كان متعلقا بالاخلاق العامة فهو مندوب. نقول هذه هذه حكم ويحتاج الى دليل ولا دليل عليه على الخلاف الموجود بين اعذر من

حلق لحيته دون الفضل. هذا تشجيع اولا الصحيح انه لا خلاف عند السلف صحابة مجمعون على صيغة - 00:52:02

ثم جماهير اصوليين على انها رجل. ثالثا مسألة حلق اللحية الاصل فيها اللحي اقصوا اللحي الى الاصل فيها تحريم الحل. فيبقى

الاصل فيها الاطلاق. ولذلك قوله عليه ارقوا مطلق يعني لو وصلت الى سرتك لو وصلت الى هذا ارجوا لم يقيم مطلق الاظهار اعفو

اللحاء نقول هذا الاعصاب مطلق ولو - 00:52:31

جاء ماذا؟ حديث ابن عمر هريرة وغيرهما انهما ابن عمر في الحج وابو هريرة جاء مطلقا اخذ ما زاد عن نصابه ما زاد عن نصابه.

من قال بانه اما ان يكون له حكم الرفع - 00:53:03

او قال بان فعل الصحابي كقوله وهو حجة قيد الناس بما دل عليه فعل ابن عمر وابو هريرة. يعني يبقى الخلاف فيما ماذا عن القبضة؟  
ما دون القبضة اتفاق داخل في قوله اعطوا اللحى افضل - 00:53:23

سواء حلق او ما يسمى بالخليجية هذا كله محرم لماذا؟ ولا ان يحتج بالقول ابن عمر او فعل ابن عمر. ولا بفعل ابي هريرة لانهما اخذا  
ما زاد عن القبضة. فما عدا ذلك ما دون القبضة لا - 00:53:40

يحل قولوا واحدا كيف يوفق مطالب العلم بين عمله الطويل وطلبه للعلم وهو الطويل طلب العلم طويل لانه يشهد الله اني احب طلب  
العلم نعم لكن لابد من العمل. على كل كما ذكرت استاذ قد يكون هناك ان قضية طالب العلم - 00:54:00

وطلب العلم تعرض نفسك. اما اذا اصابك فان هذا عمل طويل معناه اشبه ما يكون بعلم. اذا جاءك مرض تختار من الاطبا اي طبيب او  
الطبيب المختص الطبيب المختص. فينظر في حالتك او من يسمع منك ثم بعد ذلك يصرف لك الثواب - 00:54:37

وانا مثل هذا اطبق هذه الطاعة. طالب العلم اذا عندهم مشكلة في العلم يحكي على جهة لمن يثق فيه ويأخذ الدواء ويصدق اما  
الاجوبة العامة العمل الطبيب قد يجد اربع ساعات قد يجد هذا ثلاث ساعات ست ساعات ثم قد يكون تم اجازات على كل يختلف من  
طالب ليلة خالد - 00:54:54

انا ادرس الفقه الشافعي طلب مني شيخي في المذهب ان احفظ فالاولى ان تجعلها في المذهب كيف يرد تفصيلا على مقام المدارس  
القرآن؟ قل قولك فهمك بان ظاهر النصوص هو التشديد - 00:55:19

فهم فاسد ولا يفهم ذلك الا الربيع نعم رجل اي نعم يتظاهر النقص لا افهم بل يداه مبسوطة لا افهم الا هذه اليد. ثم لابد ان قطعنا اذا  
كان المراد هذه لك ووجب اتفقنا معها - 00:55:50

لكن يقول فهمك بان ظاهر النص هذا خاص. ولا يفهم هذا الفهم الا غبي. نعم صحيح الصهاينة كل لفظ كل لوحة كلمة عند شيخ  
الاسلام ابن القيم معلومة ما وصلت اليك - 00:56:12

لعله يعد حقيقة حقيقة عند ابن تيمية على نوعين افرادية وترفيهية كل النقيب في المفرد انه مجاز مرسل لجعله حقيقة. وكل ما قيل  
بالترتيب يجعله حقيقة ترتيبية من اول من قال بلوم كلمة مجال - 00:56:34

علمت او لم تعلم لو انخلت القرون الثلاثة ممن يقول في المجاز او لم تخرج. هذا مجرد والبحث بحث في لغة العرب وكم من المسائل  
النحوية والصرفية والبيانية قواعد عامة منفردة يقول بها نفاس المجاز والمسلمون بالمجاز - 00:56:52

ومع ذلك لم يقال من اول من قال بها؟ ومن اين شديدها؟ يقول البعض في هذه المسألة في هذه السورة ليس بحثا لطلب حق تقسيم  
نوع العقد عرف على النوعين ها - 00:57:14

العام ما لم يتعين نفسه والخاص هل يدل الفعل على الاطلاق يدل على الاطلاق الفعل مطلق بمعنى انه لا يجوز واذا قيل خصوص  
حينئذ حملته على حملته على فلا يكفر - 00:57:36

اما ان المؤلف رحمه الله تعالى يرى لما ان ترى عدم وجود المجاز لا في القرآن ولا في فلماذا ذكرهم السلف وبين هذا ارتكبه قبل ان  
يتبين لي انه ممنوع - 00:58:19

ثم مسألة اخرى هو الفه رغبة في منهج المعهد عنده لابد ان يدرك به. يعني لابد ان يحث على سنن كتب الاسرة في وقت الكراهة هذا  
فيه خلاف بينهم يعني هل يصحوا تحريم - 00:58:35

اصح المشهورة عند الكفار انه يكره والصحيح عدم وجود الصالح ثم هل المحرم هو الصلاة مطلقا مطلق النفل؟ او مطلق النفل فيدخل  
فيه ذوات الاسباب او انه ما يقابل لغة الاسباب هذا في انه يعود - 00:58:57

تحية المسجد الا ما جاء الاستثناء به. ركعتي الفجر بعد الصلاة او قضاء فرائض هذا محل وجب واما اذا كانت صلاة جنازة مثلا  
فالاصل فيها انها فرض كفاية فلا من شروط صحة الدين - 00:59:15

هل ينطلق هذا ويسلم على من يشتري من المحلات الكبيرة مثلا بدون علم الا بعد الشراء في الصلاة كان سعرا يوضع عليه سعره هذا

هو الغالب ولم تطلع عليه فانت مصر بما فيه - [00:59:43](#)

واما اذا لم يكن مستحارا يرد هل من ترك المحرمات امتثالا اقيم في نية واحدة فقط ام الافضل تجديده؟ لا بنية واحدة لانك اذا قطعت النية ذهلت. ولذلك يختلفون في مسألة الصلاة لابد ان تكون النية في زمن يسير. ان كان الزمن طويل ليس - [00:59:59](#) نية. فلو نوى ان يصلي الفجر ثم نام فاستيقظ. فتوضأ دون ان يستحضر النية لصلاة الفجر لماذا؟ لعدم وجود الشرط المصعب هو النية وهو النية ذكرتم لله قوله فان الصلاة بعد العصر ولا تجوز اي الصلاة السببية. نعم هذا عام - [01:00:30](#)

ما هو الحكم الوضعي كما ترجع اليه؟ هذا يقول لماذا تركز على اسم زيد على كل هذه طريقة النحافة قد استنبط بعضه لكنه موقف على كلامه البيع بعد النداء الثاني باطل نعم احدهما لا تجب عليه الجمعة نعم - [01:00:58](#)

ما حكم صيام العيد لمن كان عليه صيام شهرين من كتاب الله يجب ان يفطر انه يكمل ما بعده اذا افري شخص على الشرك بالله والا سيفطر هل يعتبر من الموانع؟ نعم. الا من اكره - [01:01:31](#)

والكفر والشرك بمعنى واحد على يعني كلاهما والتفريق بينهما تفريق ليس فيه الا من جهة اللغة نعم من جهة اللغة لكن من جهة استعمال الشرع الكفر الاكبر والشرك بالنسبة لمسألة حديث عائشة كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. ماذا لو قال قائل؟ هذه مشكلة - [01:01:48](#)

يعني ظاهر النص ما هو؟ كنا نؤمر بقضاء الصوم مع وجود ادلة الصوم. اذا لم نرجع لادلة سابقة ولا نؤمر بقضاء الصلاة. ظاهرها انه لابد من امر جديد غير الامر الاول. هذا هو الظاهر. لو ويحتمل - [01:02:20](#)

يقول هذه هي الوقوف مع الامور العقلية بمعنى انه لا يعترض على كل دليل بما يرد في الدين. واننا نبقى مع الظاهر على ما ذكرناه السابق. واما الاحتمالات العقلية هذه فلا يوجد فيها. ماذا لو قال قائل - [01:02:40](#)

بان عدم وجوب قضاء الحائض للصلاة بانها معذورة او ان هذا الحديث او الحكم خاص بالحائض هذا كله لا وجه له النوم من موانع التسبيح نعم من موانع التشريك لكن يجب عليه اذا دخل وقت صلاته ونحوها يعني لسانا مؤقتا وجب عليه القضاء للنقص -

[01:02:56](#)

- [01:03:15](#)